الأمم المتحدة

A/65/709–S/2011/48

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
1 February 2011

Original: Arabic

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والستون
البند ٣٦ من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

مجلس الأمن
السنة السادسة والستون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أودعكم ربطا نص شكوى ضد قوات العدو الإسرائيلي لإقدامها بتاريخ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، على اختطاف مواطن لبناني من داخل الأراضي اللبنانية (انظر المرفق).

أكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة في إطار البند ٣٦ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) د. نواف **سلام**
السفير
المندوب الدائم

040211 030211 11-22282 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

قامت دورية من قوات العدو الإسرائيلي بتاريخ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ باجتياز السياج التقني وانتهاك الخط الأزرق والعبور إلى داخل الأراضي اللبنانية حيث قامت بنصب كمين في منطقة تقع على بعد ستة أمتار شمال الخط الأزرق وتعود إلى خراج بلدة رميش اللبنانية وقد وقع المواطن اللبناني شربل الخوري ضحية هذا الكمين إذ عمدت قوات العدو الإسرائيلي إلى اختطافه إلى داخل الأرض الفلسطينية المحتلة. يمثل هذا الخرق انتهاكا صارخا للسيادة اللبنانية، ولقرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٧٠١ (٢٠٠٦) وللقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة ويؤكد مجددا على استهتار إسرائيل بالقرارات الدولية وعلى إصرارها على مواصلة سياستها العدوانية والاستفزازية وعلى تهديدها المستمر للسلم والأمن الدوليين. لقد عبّر لبنان مرارا وتكرارا عن شكواه من عمليات الاختطاف المتكررة التي تقوم بها قوات العدو الإسرائيلي ضد مواطنين لبنانيين مدنيين عزّل وتعرضها لهم بالضرب وإلحاقها الأذى النفسي والجسدي بهم مما يؤكد على إصرارها على انتهاج سياسة عدوانية تجاه لبنان. يطالب لبنان مجلس الأمن الدولي القيام بمسؤولياته واتخاذ الإجراءات الملائمة لحمل إسرائيل على وقف انتهاكاتها اليومية للسيادة اللبنانية وعلى وقف سياستها العدوانية تجاه المواطنين اللبنانيين وعلى الانسحاب من جميع الأراضي اللبنانية وفقا للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) والقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).